

## 181671 - يريد أن يغتسل غسلًا شرعيًا مستعملًا الشامبو والصابون

### السؤال

هل يجوز للرجل أن يشرع عند الغسل بالطهارة البدنية بصابون ونحوه ثم يغتسل الغسل الشرعي؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله

إن استعمال الشامبو والصابون في الغسل الشرعي ، كغسل الجنابة ليس واجباً ، بل يكفي المسلم أن يفيض الماء على بدنه ليصل إلى كافة أجزائه ، كما قد بيناه في جواب السؤال رقم ( 163826 ) ، وتجد في جواب السؤال رقم ( 83172 ) صفة الغسل الكامل والمجزئ .

ومن رغب باستعمال الشامبو والصابون في غسله الواجب فلا مانع من أن يغسل بدنه بالماء والشامبو تنظيفاً له ثم يغتسل الغسل الشرعي بالماء وحده ، ولا مانع أيضاً من أن ينوي غسل الجنابة بالماء الذي يزيل به الشامبو والصابون الذي نظف به بدنه ؛ فيكون تعميمه لبدنه بالماء مرة واحدة ، تشمل الأمرين معا .

سئل الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - :

اغتسلتُ من الجنابة بالصابون والشامبو ، فهل يجزئ هذا الغسل عن الوضوء إذا نويت ذلك ؟ .

فأجاب : " يجزئ ذلك إذا نوى الطهارتين ، والأفضل أن يتوضأ أولاً ثم يغتسل كما هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه أكمل ، ولا حرج من استعمال الصابون والشامبو والسِّدْر ونحو ذلك مما يزال به الأوساخ " انتهى من " فتاوى الشيخ ابن باز " ( 173 / 10 ) .

والله أعلم